

# شرح (قبلة المولي في تعليم المصلي) | ٨٣٤١-١١-٠١ | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي نفى برؤوس العلم جماعة المسلمين بها نور الايمان وطرد اليقين. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد خاتم النبيين وعلى اله وصحبه ومن اتبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد - 00:00:00

فهذا شرح الكتاب الرابع من برنامج رؤوس العلم في سنته الاولى سبع وثلاثين واربع مئة الف وثمان وثلاثين واربعمئة الف. وهو قبلة المولي في تعليم المصلي. على ابي الامام احمد بن حنبل رحمه الله لمصنفه صالح بن عبدالله بن حمد العصيمي. نعم - 00:00:40

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه افضل الصلاة واتم التسليم. فاما بعد فهذا الكتاب الرابع من مقررات برنامج رؤوس - 00:01:10

اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين وللمسلمين وهو قبلة المولي فيتامين يصلي على مذهب الامام احمد بن حنبل رحمه الله تصيد صالح بن عبدالله بن حمد العصي غفر الله له ولوالديه وللمسلمين. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله ما نودي بالصلاة والسلام على محمد - 00:01:30

رسوله ومصطفاه وعلى آله وصحبه ومن والاه. اما بعد فان من اول الواجبات في المبتدأ والمتعة حتى الممات معرفة صفته الوضوء واقامة الصلوات. ابتدأ المصنف ووقفه الله كتابه بالبسملة. ثم ثنى بالحنلة. ثم ثلث بالصلاة - 00:02:00

كلامي على محمد صلى الله عليه وسلم وعلى اله وصحبه ومن والاه. وهؤلاء الثلاث من اداب التصنيف اتفاقا. فمن صنف كتابا استحبه له ان يفتتحه بهن. ثم ذكر ان من اول الواجبات في المبتدع والمنتهى حتى الممات معرفة صفة اسباغ الوضوء - 00:02:30

واقامة الصلوات. والجملة المذكورة تشتمل على امرين. احدهما تعظيم الأمور به المذكور في هذه الرسالة والاخر بيان الأمور المذكور فيها. بيان الأمور به فاذكري فيها. فاما تعظيم الأمور ففي قوله فان من اول الواجبات - 00:03:00

المبتدئ والمنتهى حتى الممات. فالمشتمل عليه في هذه الرسالة مما ذكر فيها هو من اول الواجبات في مبتدأ حال الحال العبد ومنتهاه حتى مماته. والفرق بين اولية المبتدأ. واولية المنتهى - 00:03:40

ان اولية المبتدأ يراد بها اداء الفعل. فيكون الملفوف فيها اول ما يفعله العبد مما امر به. فان اول واجب عليه من الاركان العملية هي الصلاة. ومقدمتها الوضوء. واما او - 00:04:10

الاولية الانتهاه المقصود بها دوام المبادرة والمصارعة الى الفعل. دوام المبادرة والمصارعة الى الفعل. فوضوؤه وصلاته التي كانت اولية له في الابتداء لفعلها لا تزال اولية عندهم في بقية حياته بالمبادرة والمصارعة - 00:04:40

الى الاتيان بهما. واما الجملة الثانية بالأمور به ففي قوله معرفة صفة اسباغ الوضوء واقامة الصلوات. فمضمن هذه الرسالة يدوب حول الصلاة. والأمور به في الوضوء اسباغه. والأمور به في الصلاة - 00:05:10

قامتها وهما لفظان شرعيان مستعملان للاعلام بالامر بهما على الوجه الكامل. بالاتيان بهما على الوجه الكامل. فقول اسبغ الوضوء اكمل من قولي توضع وقول اقم الصلاة اكمل من قول صل - 00:05:40

لان الامر بالفعلين المذكورين اسبغ الوضوء واقم الصلاة يدل على الامر فعلهما وزيادة. وهذه الزيادة هي ايش؟ هي تكميلهما. هي تكميلهما. بان يكون على الوجه الكامل الأمور به شرعا. نعم. فصل وصفة - 00:06:10

الوضوء ان ينوي ثم يسمي فيقول بسم الله. ثم يغسل كفيه ثلاثا. وهو سنة لغير قائم انهم اليه الناقض لوضوء فيجب غسلك. فيجب غسل يديه ثلاثا بنية وتسمية. ثم ويستنشق بيمينه ثلاثا وكونهما من غرفة واحدة افضل ويستنثر بيسرى - [00:06:40](#)  
ثم يغسل وجهه وما فيه من شعر خفيف وظاهر الكتيف ثلاثا. ثم يغسل يديه مع من ثلاثة ثم يمسح جميع رأسه مع اذنيه مرة واحدة. فيمر يديه بالمقدم الى قفاه ثم يمددهما الى الموضع الذي بدأ منه. ثم يدخل سبابته في صماخي اذنيه - [00:07:10](#)  
ويمسح بابهاميه ظاهرهما ثم يغسل رجليه مع كعبين ثلاثا. وسنن من فرغ منه رفع بصري الى السماء وقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده - [00:07:40](#)

ورسوله وتباح معونته وتنشيف اعضائه. ذكر المصنف وفقه الله في هذه الجملة صفة الوضوء مبينا انها مركبة من عشر احوال مبينا انها مركبة من عشر احوال. فالحال الاولى في قوله ان ينوي - [00:08:00](#)  
اي اي يريد التقرب الى الله بفعل الوضوء. اي يريد التقرب الى الله فعل الوضوء مستبيحا ما امر بالوضوء عنده مستبيحا ما امر بالوضوء له كالصلاة والطواف ومس المصحف ومعنى قولهم مستبيحا اي يريد الاباحة اي مريدا اباحة - [00:08:30](#)  
ما امر به. فان العبد حظر عليه ان يصلي بلا وضوء او ان يطوف بلا وضوء او ان يمس المصحف بلا وضوء. فاذا بعد السباحة هذا او ذاك وجب عليه الوضوء. والحال الثانية في قوله ثم - [00:09:10](#)  
يسمي فيقول بسم الله. ويكون اتيانه بها قبل شروعه في وضوءه ويكون اتيانه بها قبل شروعه في وضوءه. فالتسمية منفصلة عن الوضوء متقدمة عليه. منفصلة عن الوضوء متقدمة عليه غير مقترنة بفعل من افعال غير مقترنة بفعل من افعاله. فلو قدر - [00:09:40](#)

ان متوضئا شرع يتوضأ واخذ الماء بيديه. فقال وهو يحرك ما على يديه بسم الله. فتكون التسمية حينئذ واقعة في غير موقعها. واقعة في غير موقعها لانه يغسل كفيه شرع في وضوءه فيقدم التسمية بين - [00:10:20](#)  
يدي وضوءه. والحالة الثالثة في قوله ثم يغسل كفيه ثلاثا. والكف باطن اليد والكف باطن اليد. فيغسل المرء كفيه ثلاث مرات ثم بين ان غسل الكفين ثلاثا عند ابتداء الوضوء سنة فيسن للمتوضي - [00:10:50](#)  
ان يستفسح افعال وضوءه يغسل كفيه ثلاثا على وجه الاستحباب الا مددناه بقوله لغير قائم من نوم ليل ناقض لوضوء. فاذا كان المتوضي ومسيقظا من نوم ليله انتقض به وضوءه ثم انتقض به وضوءه فان التسمية حينئذ - [00:11:20](#)  
تكون واجبة في حقه فان غسل كفيه يكون حينئذ واجبا في حقه ولذلك قال فيجب وغسل يديه ثلاثا بنية وتسمية. فينوي غسل يديه ويسمي. وتسمية في حق من استيقظ ولم يرد الوضوء فانه اذا اراد الوضوء كفته تسمية واحدة - [00:11:50](#)  
لكن لو قدر ان احدا استيقظ ويريد ان ينهض لمصلحة من مصالحه قبل الصلاة. فانه برص كفيه ثلاثا فاذا اراد ان يغسل كفيه ثلاثا فانه يسمي ويغسلها ثم يذهب الى مصلحته. فاذا - [00:12:20](#)

اراد ان يتوضأ لصلاة الفجر فانه يسمي ثم يتوضأ. لكن ان اراد ان يقرن بين غسل كفيه الواجب وبقية افعال الوضوء فتكون التسمية في حقه مرة ام مرتين؟ فتكون مرة واحدة وتكون في حظه - [00:12:40](#)

واجبة فغسل الكفين عند ابتداء الوضوء له حالان. فغسل الكفين عند ابتداء الوضوء له حلال الحال الاولى ان يكون مريد الوضوء مستيقظا من نوم ليله ان يكون مريد الوضوء مستيقظا - [00:13:00](#)  
من نوم ليل ناقض لوضوء. فيجب عليه غسل كفيه. فيجب عليه غسل كفيه والحال الثانية الا يكون كذلك. الا يكون كذلك فيستحب غسلهما يستحموا غسلهما. ثم ذكر الحالة الرابعة في قوله ثم يتمضمض ويستنشق بيمينه - [00:13:20](#)

ثلاثا فيدخل الماء في فمه متمضمضا. وفي انفه مستنشقا. مستعملا يده اليمنى ثلاثا مستعملا يده اليمنى ثلاثا وذكر ان فعلهما بيد واحدة من غرفة واحدة افضل. فيأخذ ماء في يده اليمنى في دفع منه شيء - [00:13:50](#)

الى فمه ليتوضأ به ويدفع بقيته الى انفه. ليستنشق به. والاستنشاق هو جزب الماء الى تجويف الفم. جذب الماء الى تجويف الفم. والحالة الخامسة في ويستنثر بيسره. اي يخرج الماء الذي دخل بالاستنشاق - [00:14:20](#)

يخرجه بيده اليسرى مستنفرا. فالاستنكار هو اخراج الماء وما علق به من تجويف اخراج الماء وما علاقة به من تجويف الانف. ويكون باليد اليسرى ويكون باليد اليسرى والحالة الثالثة في قوله ثم يغسل وجهه وما فيه من شعر خفيف وظاهر الكثيف ثلاثة - [00:14:50](#) شعره خفيف هو الذي يصف البشرة فتري من وراءه. هو الذي يصف البشرة اي يبينها فلا تخفى ان يبينها فلا تخفى. فهو يعني الوجه يرى من وراء ذلك الشعر الخفيف. فيغسل - [00:15:20](#)

الى الشعر ليغسل البشرة فيغسل الشعرة ليغسل البشرة. فان كان الشعر كثيف لا يرى ما وراءه من دائرة الوجه فانه يغسل ظاهره وجوبا. فانه يغسل وجوبا ويستحب له تقليل باطنه باصابعه تحليل باطنه باصابع يده - [00:15:40](#) هادي للحية اللحية الكثيفة التي تغطي دائرة وجهه يغسل الكثيف في ظاهره وجوبا. واما باطنه فانه يخلله باصابعه استحبابا. والحمس تابعته في قوله ثم يغسل يديه مع مرفقيه ثلاثا. والمرفق اسم للمفصل - [00:16:10](#) واقعي بين السعد والعون اسم للمفصل الواقع بين الساعد والعظم. سمي مرفقا لانسان يطلب به الرفق بنفسه عند الاتكال. لان الانسان يطلب به الرفق لنفسه عند الاتكاء. فاذا اراد ان يتجه قدم هذا المفصل. قدم هذا المفصل. فسمي مرفقا. فيؤمر العبد بان - [00:16:40](#) يغسل يديه مع نفقيه. وغسل اليدين مبداه هنا من اطراف الاصابع تدعوا بيدي من اطراف الاصابع فيغسل من اطراف الاصابع حتى يغسل مرفقه فيكون المرفق داخلا في جملة غسل اليد المأمور به في الوضوء. ومن الناس من يترك غسل كفيه - [00:17:10](#) توها انه غسلها في اول وضوئه فيغنيه هذا عن غسلها حينئذ وهذا غلط. لان غسل الكفين في مبتدأ الوضوء الاصل انه سنة لا لمستيقظ من نوم باذن الله ناظ لوضوئه. واما عند غسل - [00:17:40](#)

اليدين مع المرفقين بعد غسل الوجه فان غسلها حينئذ واجب فلا يغني عنه ما تقدمه كما انه يكون مخلا بالترتيب لو قدر اغناؤه. يديه مبتدأ من اصابع الكف حتى يغسل المرفق معه. والحالة الثامنة في قوله ثم يمسح جميع رأسه مع اذنيه مرة واحدة. والمسح هنا - [00:18:00](#)

هو الامرار الخفيف هو الامرار الخفيف. وبينه بقوله فيمر يديه من مقدم رأسه اي مبتدأ رأسه الذي يعلو وجهه الى الى قفاه اي الى مؤخره ثم يردهما الى الموضع الذي بدأ به من رأسه فيبدأ أولا مقبلا من اول - [00:18:30](#) رأسه الى اخره ثم يدبر برده. هذه هي السنة الكاملة في صفة الوضوء. ولو انه اقتصر على انه ابتدأ بهم مقدم رأسه الى مؤخره من غير رد فانه يكون ماسحا رأسه. ثم - [00:19:00](#)

قال ثم يدخل سبابتين وهما الاصبعان اللذان يسميان بالمسبحتين اللذان يسميان بالمسبح بالمسبحتين. قال يدخلهما في سماحي اذنيه والصناخ تجويف الاذن والسماخ تجويف الاذن التجويف الكائن في صورة الاذن يسمى - [00:19:20](#) اعف ما عن فيدخل اذنيه يدخل سبابتيه في صماخي اذنيه. واما الابهامان فانه يمسح بهما ظاهر اذنيه. واما الابهام وهو الاصبع الكبير من اصابع اذ فانه يمسح به ظاهر اذنيه يمسح اليمنى باصبعه الايمن واليسرى باصبعه الايسر - [00:19:50](#) ومسح الاذنين عند الحنابلة تابع مسح الرأس فهما من الرأس لا من الوجه فهما من الرأس لا من الوجه. فجعلوا فرضهما المسح لانهما ليسا من الوجه لانهما ليسا من الوجه المأمور بغسله فهما من الرأس المأمور بمسحه. والحال التاسعة في قوله ثم - [00:20:20](#) يغسل رجليه مع كعبيه ثلاثة. والرجل هنا القدم. والكعب هو العظم النافئ في اسفل الساق عند ملتقى القدر. العظم الناتج اي البارز. اي البارز. في اسفل الساق الى ملتقى القدم وكل رجل كم لها كعب؟ ما الجواب - [00:20:50](#)

الجواب نعم كيف؟ الباطن والظاهر وكل رجل لها كعبان في اصح قولي اهل اللغة وهم اكثرهم. احدهما كعب وهو الناتج خارج البدن. والاخر كعب باطن. وهو الذي لي باطن البدن وهو الذي يلي باطن البدن. فتغسل الرجل ويندرج معها في غسلها - [00:21:20](#) الكعب فالكعب داخل في جملة ما يغسل من الرجل. والحال العاشرة في قوله وسنة لمن فرغ منه رفع بصره الى السماء. وهو قول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:22:00](#)

فيجمع المتوضي عند فراغه من وظوره وانقطاعه من افعاله بين فعل وقوله فالفعل هو رفع الرأس رفع البصر الى السماء. والقول هو اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. الوضوء يبدأ بقول ام بفعل - [00:22:20](#)

دي قول هو التسمية ويختتم بقول وفعل لذلك قالوا ثم يرفع بصره قال رفع بصره الى السماء ايش؟ ايش قال بعده؟ وقوم وقول يعني يقرن بين الرفع وبين وبين القوم يفرق بين الرفع وبين القوم. طيب ما الدليل على رفع البصر الى السماء - [00:22:50](#) ايش؟ حديث وارد في ذلك طيب ها واش فيه؟ معنى الحديث اه رضي الله عنه طيب هذا رفع يده مو برفع البصرة. رفع يده مو برفع بصره وين نظر؟ نختصرها عليكم الاحاديث الضعيفة - [00:23:20](#)

وحديث عمر فيه الزيادة هذي لكنه في مسلم دونه حديث ابن السني ضعيف وحديث ابن عباس في الصحيح ليس فيه رفع البصر الى السماء. لكن الشريعة على ان ذكر الله يتوجه فيه الى العلو. فلذلك كم من الاحاديث التي يذكر فيها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:10](#)

ثم يمكث باصبعه الى السماء. هذا في احاديث كثيرة. فحين اذ دلالة الشريعة العامة لا تمنع من هذا وان كان الحديث وان كان الحديث ضعيفا. ومثل هذا المرجح فيه لا يقول انه بدعة. وانما يقول - [00:24:30](#) اظهر انه لا يرفع بصره الى السماء وان رفع فلا بأس يعني جائز فرق بين كونك جائز وبين كونه مطلوب مطلوب يعني او واجب لكن الذي ضعف الحديث ثم يقول بدعة هذا فيه نظر لان دلالة الشريعة العامة - [00:24:50](#) في رفع اليد الى في رفع الاصبع الى السماء تدل على هذا المعنى. لانه لما قال الفقهاء الحنابلة رفع بصره ويقول ايش؟ اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله فهذا في في معنى رفع الاصبع ولذلك - [00:25:10](#)

رفع الاصبع مع عند ذكر الشهادة هذا لا شيء فيه. هذا ورد في احاديث كثيرة يعني الان تشوف بعض العامة بعد ما يقول المؤمن لا اله الا الله صحت ولا لا؟ والاشارة ورفع الصوت كلاهما تدل عليه الشريعة بدالاتها العامة وان لم تكن في - [00:25:30](#) دلالة خاصة في هذا الموضوع. والدلالات العامة تفيد في الجواز. لكن لا تفيد في الاستحباب. تفيد في الجواز ولكن لا تفيد في الاستحباب فهي تمنع من القول بان هذا بدعة لكن لا يمكن ان يقال ان هذا الفعل يكون يكون سنة والله اعلم. ثم ختم - [00:25:50](#) هذا الفصل بمسألتين المسألة الاولى في قوله وتباح معونته اي تجوز اعانة المتوضى بصب الماء عليه. والمسألة الثانية في قوله وتنشيف اعضائه. اي تجفيفها. فيباح للمتوضى ان يجفف اعضاءه بما شاء من استعمال خرقة او امرار تيار هواء او غير ذلك - [00:26:10](#)

نعم. وصفة الصلاة ان يقول قائما مفرا قدميه. الله اكبر. رافعا حذو منكبيه مظلومة الاصابع ممدودة مستقبلا ببطونهما المقبلة. وينهي وسعه مع التكبير واحطهما بلا ذكر ويسمع الامام من خلفه ويسمع غيره نفسه. ثم يقضي ركوعه سراه بيمينه - [00:26:40](#) ويجعلهما تحت سرتة وينظر الى موضع سجوده. ثم يستفتح سرا فيقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك. ثم يستعيز ثم يبسمل سرا فيهما ثم يقرأ الفاتحة مرتبة متوالية مرتلة. فان قطعنا بذكر او سكوت غير مشروعين - [00:27:10](#) قال او ترك منها تشديدة او حرفا او ترتيبا لزم الامام والمنفرد اعاتها وليست الاستعاذة والبسملة من الفاتحة. فاذا فرغ من الفاتحة قال امين. بعد سكتة لطيفة يجهر يا في الجهرية امام ومأموم مع وكذا منفرد. ثم يقرأ بعدها سورة تكون في الصباح طوال - [00:27:40](#)

والصاني وفي المغرب قصاره وفي الباقي من اوساخه. ويسن جهر امام بقراءة صبح وجمعة وعيد كسوف واستسقاء واولياء مغرب وعشاء. ويكره ويخير منفرد وقائم اما فاته ثم يركع مكبرا رافعا يديه مع ابتداءه كرفعه الاول ويضعهما على ركبتيه - [00:28:10](#) فرجت الاصابع ويمد ظهره مستوية ويجعل رأسه حياله ويجافي مرفقيه عن جنبه ويقول سبحان ربي العظيم ثلاثة وهو ادنى الكمال. ثم يرفع رأسه ويديه كرفعه ولقائل الامام ومنفرد سمع الله لمن حمده وبعد قيامهما ربنا ولك الحمد ملء السماء - [00:28:40](#) ومن الارض وملك ما شئت من شيء بعد. ويقول مهموم في رفعه ربنا ولك الحمد فقط. وان شاء وضع يمينه على شماله او ارسلها ثم يخر مكبرا ساجدا على فيضع رجليه ثم - [00:29:10](#)

ركبتيه ثم يديه ثم جبهته مع انفه. ويجافي عضديهما. ويجافي عضديه عن جنبه وبطنه فخذه وهما عن ساقيه ويفرق ركبتيه ورجليه ويمكن جبهته وانفه وراحتيه من الارض مباشر الله باطراف اصابع رجليه مفرقة موجهة الى القبلة ويقول سبحان ربي الاعلى

ثلاثة وهو ادنى الكمال. ثم يرفع رأسه مكبرا ويجلس مفترشا يسرا مناصفا منا ويوجهها الى القبلة ويبسط ويبسط يديه على فخذيه مضمومتي الاصابع. ويقول ربي اغفر لي ثلاثة وهو ادنى الكمال. ثم يسجد الثانية كالاولى ثم يبقى مكبرا ناهضا على صدور قدميه -

معتمدا على ركبتيه بيديه فان شق فبالارض ويصلي الركعة الثانية كالاولى الا في تجديد النية وتكبيرة الاحرام والاستفتاح والتعود ان تعود في الاولى. ثم يجلس مفترشا ويضع يديه على فخذيه يقبض خنصر اليمنى وبنصرها ويحلق ابهامها مع الوسطى. ويشير

تحريك في تشهده عند ذكر الله. وفي دعائه مطلقا ويبسط اصابع يسراه مقبومة مستقبلا قبله ويقول سرا التحيات لله والصلوات والطيبات. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان

رسوله هذا هو التشهد الاول. ثم ان كانت الصلاة ركعتين قال بعد تشهده اللهم على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابراهيم انك حميد مجيد. وبارك على محمد وعلى - 00:31:30

ال محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد. وسنة ان يتعوذ فيقول اعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات. ومن فتنة المسيح الدجال. ويدعو بما - 00:31:50

ما ورد او بغيره من امر الاخرة ثم يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله. وعن يساره كذلك مرتبا معرفا وجوبا. وان كان في ثلاثية او رباعية لها وبعد التشهد الاول مكبرا - 00:32:10

من السجود ولم يرفع يديه وصلنا ما بقي كالثانية الا انه يسر ولا يزيد على الفاتحة ثم يجلس متوركا في تشهده الاخير يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى ويخرجهما عن يمينه - 00:32:30

اجعلوا انيتيه على الارض فيتشهد ويسلم. وامرأة كرجل لكن تظن نفسها وتجلس متربعة او مسنة رجليها علي سادلة صحوها وتجلس متربعة او صابنة رجليها عن يمينها وهو افضل بحمد الله ذكر المصنف وفقه الله في هذه الجملة صفة الصلاة مبينا انها - 00:32:50

من ست وخمسين حالا. فالحال الاول في قوله ان يقوم ان يقول قائما مفترقا قدميه. اي غير ضام لهما اي غير الضامن لهما الله اكبر. والحال الثانية في قوله رافعا يديه حذو من - 00:33:20

في بيتك اي مقابلهما اي مقابلهما. فيكون رفعه مقابلا منكبين مضمومة الاصابع غير متفرقة غير متفرقة فيضمها ولا يفرقها ممدودة اي غير متنية ممدودة اي غير متنية فلا يخفضها خفوا - 00:33:50

يجعلها متنية بل تكون ممدودة. والحال الثالثة في قوله مستقبلا ببطونهما اي براحة الكهف. والحال الرابعة او الحال الرابعة في قوله رفعه مع التكبير. اي ينهي رفع يديه مع انتهائه من تكبيره - 00:34:20

الخامسة في قوله ويحطهما بلا ذكر. اي يخفضهما بلا ذكر اذا سلما اي يخفضهما بلا ذكر اذا انزلهما. فاذا انزل يديه بعد رفعهما للتكبير فان الذكرى يكون حال الرفع على ما ذكرنا. فاذا انزلهما فلا ذكر حينئذ. والحال - 00:34:50

الثالثة في قوله ويسمع الامام من خلفه ويسمع غيره نفسه المطلوب في الصلاة نوعان. فالاسماع المطلوب في الصلاة نوعان. احدهما اسماع الامام بان يسمع من خلفه بان يسمع من خلفه. والآخر اسماع المأموم بان يسمع - 00:35:20

والآخر اسماع المأموم بان يسمع نفسه. فيكون قصد كل واحد منهما هو المذكور وان لم يحصل. او حصل غيره. فيكون فصل كل واحد منهما هو المذكور وان لم يحصل او حصل غيره كامام اراد من ورائه فكانوا صما لا يسمعون فحينئذ يكون قد جاء - 00:35:50

بالواجب او مأموما قصد اسماع نفسه فسمعه غيره فان هذا لا يقدح فيما امر به هذا وهذا من الاسماع. والحال السابعة في قوله ثم يقبض اي يمسك كوعي صراه بيمينه. والكوع اسم للعظم الناتئ اسفل الابهام - 00:36:20

اسم للعظم الناتئ اسفل الابهام. فالعظم الناتئ في طرف الرسغ اليسر يسمى ايش؟ يسمى كوعا يسمى كوعا فيمسك بيميناه على



كوعي يسرا. والحاء الثامنة في قوله ويجعلهما تحت سرتة. اي يلقي بيديه - 00:36:50

بيمينه تحت سرتة. هذا مذهب الحنابلة. والموافق للدليل ان المصلي مخير في الموضع الذي يجعله. عليه يديه المقبوضتين. فان جاء فان شاء جعلهما على الصدر وان شاء جعلهما اسفل منه فوق السرة وان - 00:37:20

جعلهما على السرة وان شاء جعلهما تحت السرة. ما الدليل ابو طالب. حديث علي في ايش؟ هذا؟ نحن الذين التخيير ولا الاحاديث حديث واهن وغيرها. منا طلع احسن. الدليل ما نقله - 00:37:50

الترمذي من جريان العمل عند الصحابة والتابعين واتباعهم في التخيير في هذا فهو مخير وكأن النظر يدل على هذا. لان الاحاديث الواردة اما ان تكون صحيحة فتكون ذكرت بعض الافراد يعني لو قلنا بصحة حديث وائل في الصدر هل يخالف هذا الاجماع؟ لا لانه ذكر فردا من افراده - 00:38:20

واما ان تكون ضعيفة وهو الراجح فيكون التعويل على هذا الدليل والنظر يوافقه فان اجساد ناس متفاوتة فما يصلح للطويل غير ما يصلح للقصر وما يصلح للبدن غير ما يصلح - 00:38:50

فحينئذ يكون دلالة النظر في موضع اليدين في الصلاة مقبوضتين يوافق الاجماع الذي نقله الترمذي رحمه الله تعالى في جامع. والحال التاسعة في قوله ويوم الى موضع سجوده. والحال العاشرة في قوله ثم يستفتح سرا. ان يقدم دعاء يجعله - 00:39:10 فاتحة القراءة فيدعو به قبل ان يقرأ فيقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك؟ واذا استفتح بشيء غيره مما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم اجزاء. وهذا الدعاء مخصوص بالقراءة - 00:39:40

فلا يؤتى به في حال غير ذراعه. كمن دخل بعد مع امامه بعد رفعه من الركوع. فان له حينئذ ان يقول ربنا ولك الحمد لا ان يستفتح لان الاستفتاح استفتاح للقراءة واذا كان - 00:40:00

غير محل قراءته فانه لا يستفتح حينئذ. والحال الحادية عشرة بقوله ثم يستعيز اي قائل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. اي او اي لفظ من الوارد في ذلك. من النقل الخاص - 00:40:20

او العام ما الفرق بين النقل الخاص والعام في هذا الموضع؟ ما الجواب هذا الصالة اقام الصلاة يعني في ايش؟ في نقل القراءات احسنت النقل الخاص يعني في الاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في استعادة الصلاة. ولنقل العام صفات الاستعانة - 00:40:40

هذا الموقولة في القراءات لان القراءات متلقة عن من؟ عن النبي صلى الله عليه وسلم قراءات متلقاها عن النبي صلى الله عليه وسلم. القراءة سنة. القراءة اهلها لا يبتدئون شيء لا عصر ولا لا. القراءة سنة. والاحاديث الواردة بالاستعانة - 00:41:10 الاظهر ضعفها ان الاحاديث التي وردت في خصوص الاستعانة فيها ضعف لكن النقل العام في القراءات جاء على اوجهها اشهرها اعوذ بالله من الشيطان الرجيم هذا اشهر واحد. فلو قال اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم صح ذلك لانه من الوجوه - 00:41:30

المنقولة عن طريق عن طريق القراءة. وباب نقل القراءات من ابواب نقل الدين. القراءات هذه هي من الدين هي من علم شريعة ونقلها منتهاها النبي صلى الله عليه وسلم والمشتغلون بالعلوم الشرعية عامتهم يغفلون عن - 00:41:50

الاحكام المتعلقة بنقل القراءات. مثل مثل من صنف رسالة في بدعية قول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم قل هذي بدعة. ليش؟ قل لانها ليست قرآنا فحينئذ تقول كذا اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم تركز. يقول ما تقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم زي القرآن لانها ليست ليست قرآنا. طيب - 00:42:10

هؤلاء الذين يقولونه من اين جاءوا به؟ لا من النبي وسلم نقل القراءات من كان النبي صلى الله عليه وسلم. لا تجد مقرئ تتلقى عليه القرآن يقول لك لا تقول كذا قل كذا. فالذي ينقل عن هذا الاصل هو الذي يأتي - 00:42:40

هذا نقل القراءات هكذا وقع هكذا. انه يأتي به على صفة القرآن وان لم يكن وان لم يكن قرآنا ولذلك وقع الغلط في مسائل من القراءات في احكامها عند المشتغلين بها ومسائل في احكام الشرع - 00:43:00

الفقهاء غير مشغولين في قراءته وهذا مآل الاختصار على علم من علوم الشريعة دون آخر يؤدي الى وقوع الغلط في الاحكام المتعلقة بهذا او ذا والمقصود ان الانسان يستعيز بما ورد من السعادة في نقل خاص او نقل عام. والحالة الثانية - [00:43:20](#)

عشرة في ثم يبسم سرا فيهما. اي قائلا بسم الله الرحمن الرحيم. وكلاهما يقع سر طبعا كيستعيد صبغة ويبسل سرا. والحالة الثالثة عشرة في قوله ثم يقرأ الفاتحة مرتبة. اي وفق رسمها في - [00:43:40](#)

المصحف متوالية اي متتابعة مرتلة. ايش معنى مرتلة هاه مجودة ها يا طارق يعني بتؤدة وتأتي. هذا اصل الترتيب في كلام العرب. مو بالترتيب يظن بعض الاخوان انه هو الصوت هذا. الترتيب هو اخراج - [00:44:00](#)

الكلام بتؤدة وانام. فاخراج الكلام انسان يتكلم الان وليس على الصورة التي يقرأ بها القرآن يسمى يرتل كلاما يرتل كلامه. ولذلك هم استحبوا ترتيب الحديث يعني اخراجه على صفة النية مؤتدة هذا هو اسم الترتيب المأمور به. ثم ذكر ثلاث مسائل - [00:44:30](#)

بقراءة الفاتحة. المسألة الاولى في قوله فان قطعها بذكر او سكوت غير مشروعين وطال. لزم الامام منفرد اعاتها يعني اذا قطع الانسان قراءته بذكر قراءته للفاتحة بذكر او سكوت طويل فانه حينئذ او غير مشروع فانه حينئذ تلزمه الاعداء. والمسألة الثانية في قوله او ترك منها تشديدا - [00:45:00](#)

او حرفا او ترتيبا لزم الامام والمنفرد اعاتها. والتشديد هو ايش متحرك. يعني الاشارة الى حرف اشير اليه بالحركة. التشديد يشيل الى حرفين احد وهو متحرك والآخر ساكن فامه تقول ترك حركة ترك ايش؟ ترك حرفا وكذلك قال او حرفا - [00:45:30](#)

ترك حرفا منها او ترتيبا. يعني قال مثلا مالك يوم الدين الحمد لله رب العالمين. فهذا لا تصح منه الفاتحة والمسألة الثالثة في قوله وليست الاستعاذة والبسملة من الفاتحة. فهما خارجتان عنه بل - [00:46:00](#)

عادة ليست قرآنا بالاجماع. والبسملة على الراجح هي اية من القرآن جعلت في رؤوس برؤوس الصور للاعلام بذلك. والحالة الرابعة عشرة في قوله فاذا فرغ من الفاتحة قال امين. اي اللهم استجب - [00:46:20](#)

بعد سكتة لطيفة والسكتة يراد بها ايش حبس النفس. ها؟ بين كيف يحصل بينها وبين كيف السجدة؟ امين سجعنا. السكتة بدون تنفس قطع بدون تنفس. يقول ولا الضالين. امين. هكذا - [00:46:40](#)

اللي اذا كان بتنفس وش يسمونه؟ ايش؟ قطع تسمونه انه قطع يقطع مع التنفس لكن هم قالوا ستة لطيفة. اسم السكتة اذا امك في قراءة القرآن يراد به هذا المعنى ولو تنفس لم يكن ذلك مانعا من دخول اسم السهل. اسم السقف في هذا المقام يجوز ان يجري على - [00:47:30](#)

انا المشهور في قراءة القرآن الذي ذكرناه ويجوز ان يراد به ولو مع حصول تنفس حينئذ. والحالة الخامسة عشر في قوله ثم وبعدها سورة تكون في الصباح من طوال مفصل وفي المغرب من قصاره وفي الباقي من اوساطه. والمفصل - [00:48:00](#)

اسم للحزب الاخير من القرآن في تحزيب الصحابة رضي الله عنهم. اسم للحزب الاخير من القرآن في تحزيب الصحابة رضي الله عنهم. وما مبدأ سورة قاف في اصح القولين ومنتها سورة الناس. ومنتها سورة الناس وهو ثلاثة - [00:48:20](#)

اقسام الاول طوال المفصل واولها قاف. والثاني اوساق المفصل ومبدأها سورة النبأ. سورة النبأ وثالثها قصار المفصل. ومبدأها سورة الضحى. والحام السادسة عشرة في قوله ويسن جهر امام بقراءة صبح وجمعة وعيد وكسوف - [00:48:40](#)

واستسقاء واول مغرب وعشاء. اي في الركعتين الاوليين منهما فقط. ويكره اي الجهر للمأموم لمأموم خلف امامه. ويخير منفرد وقائم بقضاء ما فات. اي مسبوق يقضي ما عليه من صلاته. فيخير المنفرد والقائم لقضاء صلاته بين الجهل والاسرار - [00:49:10](#)

والحالة السابعة عشرة في قوله ثم يركع مكبرا اي قائلا الله اكبر رافعا يديه مع ارتدائه مع ابتداء تكبيره كرفعه الاول يعني عند ابتداء صلاته. والحالة الثامنة عشر في قوله ويضعهما على ركبتيه - [00:49:40](#)

والرجفي الاصابع اي مباعدا بين اصابعه تفريقا اي مباعدا بين اصابعه تفريطا والحام التاسعة عشرة في قوله ويمد ظهره مستويا. والحام العشرون في قوله وبين يجعل رأسه حياله اي محاديا له اي لظهره. فلا يرفع رأسه ولا يصوب. فلا يرفع - [00:50:00](#)

او رأسه ولا يصوبه فيجعله مستويا مع ظهره. والحالة الحادية والعشرون في قوله ويجافي مرفقيه عن جنبين اي يباعد مرفقيه عن جنبيه. اي يباعد مرفقيه عن جنبيه. والحال الثانية عشرون - [00:50:30](#)

بقوله ويقول سبحان ربي العظيم ثلاثا وهو ادنى الكمال. والحالة الثالثة والعشرون في قوله ثم يرفع رأسه ويقول ثم يرفع رأسه ويديه كرفعه الاول. قائلا امام ومنفرد سمع الله لمن - [00:50:50](#)

حمده فيرفعان ايديهما ويقولان حال ارتفاعهما سمع الله لمن حمده. فيكون الحالة حال الارتفاع والحالة الرابعة والعشرون في قوله وبعد قيامهما ربنا ولك الحمد ملاء السماء وملاء الارض وملاء كما شئت من شيء بعد. ويقول مأموم في رفعه ربنا ولك الحمد. فقط. فالامام والمأموم - [00:51:10](#)

اذا اعتدلا قال ربنا ولك الحمد لانهما حال رفعهما مشغولان بقول سمع الله لمن حمده. اما المأموم فانه يقول ربنا ولك الحمد فقط.

متى؟ عند رفعه. عند رفعه فهذا اه فهذا الذكر ربنا ولك الحمد يفارق فيه المأموم امامه والمنفرد. فالمأموم يقوله - [00:51:40](#)

حال الرفع والايمان يقوله حال الاعتدال وكذا منفرد هذا مذهب الحنابلة. والراجح ان المأموم كايما يأتي بهذا الذكر ربنا ولك الحمد بعد اعتداله. اذا اعتدل جاء به كامامه. والحالة الخامسة والعشرون في قوله - [00:52:10](#)

وان شاع وضع يمينه على شماله او ارسلهما اي بعد ركوعه. فاذا رفع من الركوع ان شاء قبض يديه كهيئته قبل ركوعه وانشاء ارسلهما دون قبض فهو مخير في هذا. والحال - [00:52:30](#)

والعشرون في قوله ثم يخر اي يهوي او ثم يخر اي يهوي مكبرا قائلا الله اكبر ساجدا على سبعة اعضاء. فيضع رجله ثم ركبتيه ثم

رجليه ثم جبهته مع انفه. وهذه هي الاعضاء السبعة. وجمعت الجبهة والانف عضو واحد - [00:52:50](#)

باعتبار انها جميعا في ادارة الوجه. فصار كالعضو الواحد. والهم السابعة والعشرون في قوله ويجافي عضديه عن جنبيه اي يباعد

عضديه عن جنبيه حال سجوده. والحال الثامنة والعشرون في قوله وبطنه وبطنه - [00:53:20](#)

عن ظاهرين ان يباعدوا بطنه عن فخذه. والحال التاسعة والعشرون في قوله وهما عن اي يباعد فخذه عن الساقين. والحال الثلاثون

في قوله ويفرق ركبتيه ورجليه فلا يضمهما جامعا نفسه بل يفرق بينهما فلا يضمهما جامعا نفسه بل يفرق - [00:53:40](#)

بينهما. فالاصل في سورة الساجد في الشرع هو المبعاد. هذه الشرع لو تتبعه جميع الاعضاء على السجود تجدها مبعاد على وجه

التبعاد. ولذلك اذا فهمت قاعدة الشرع في شيء انحل عنك الاشكال في - [00:54:10](#)

ما يشكل فيه فالاحاديث الواردة في انصاف القدمين احداهما بالآخرى عند السجود لا يصح منها شيء والرجل مع الرجل عند السجود

كم لها؟ حال. كم لها احتمال؟ احتمالين. ما هما - [00:54:30](#)

الاخ اللي قال احتمالين ما هما؟ الضم والتأكيد. ان تضم وان تفرق طيب في غيرها؟ الثالث ان توضع احداهما على الاخرى. ما

تشوفون بعض المصلين يحط وحدة على الاخرى ان يضع - [00:54:50](#)

مع الاخوة طيب باقي حال ولا لا؟ ولا تنسخ احسنت الرابعة تقارب ولا توصف يعني يصير اولا الارصاف ثاني المقاربة بلا انصاف ثالثا

المباعدة رابعا اجعل احداهما الاخرى ها رفعت اليهم اعتاد واضح مخالف للشرعية لان السجود على سبعة اعضاء لكن نحن الان فيما -

[00:55:10](#)

الموافق للشرعية ها وحده وضع اخرى هذا مخالف للشرعية لان السجود على سبعة اعضاء ايه هذا اللي صار؟ الراس هو الانسان. هي

من الاحوال الاربعة. طيب اذا قلنا الاحاديث التي جاء فيها التصريح - [00:55:40](#)

لا تصح مثل اللي صار. عندنا حديث عائشة في الصحيح انها لما التمس النبي صلى الله عليه وسلم وضعت يدها لمست قدميه وهو

ساجد. فعلم حينئذ انهما متباعدتان كلية ام متلاصقتان ام - [00:56:00](#)

طالبتان بلا انصاف متقاربتان بلا انصاف وكذلك وضعتا الاخرى بعيد وانما متقاربتان بلا ايصال. هذا هو الذي يدل عليه قاعدة

الشرعية في السجود السجود كله في مباعدة ما يكون فيه ما يكون فيه انصاف. ولذلك عقل احكام الشرعية في اوضاعها -

[00:56:20](#)



يتبع الاشكال في كثير من المسائل لانه يعرف ان قاعدة الشريعة هي هذا. ان قاعدة الشريعة في هذا الباب هو كذا. فما جاء مسكوتا عنه يحمل على قاعدة الشريعة الذي جاء مسكوتا عنهم يحمل على قاعدة الشريعة فانت اذا نظرت الى قاعدة الشريعة فالنظر يدل على ان اقرب - [00:56:40](#)

اقوال الى كونه هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم هو المقاربة بلا انصاف. والحال الحادية والثلاثون في قوله ويمكن جبهته وانفه وراحتيه من الارض. والحالة الثانية والثلاثون في قوله - [00:57:00](#)

مباشرا لها اي للارض باطراف اصابع رجليه مفرقة موجهة الى القبلة. فيثنيها الحالة سجودي حتى تتجه اصابعه اصابع قدميه الى القبلة ان امكنه. فان شق عليه ذلك لم يؤمر به. والحالة الثالثة والثلاثون في قوله ويقول سبحان ربي الاعلى ثلاثا وهو ادنى الكمال والحالة الرابعة والثلاثون - [00:57:20](#)

في قوله ثم يرفع رأسه مكبرا. والحالة الخامسة والثلاثون في قوله ويجلس مفترسا يسرا. اي فارسا لها جالسا عليها اي فارسا لها جالسا عليها. فتكون يسراه مفروشة تحته ويمناه منصوبة ويوجهها الى القبلة ان يجعل اصابع رجليه اليمنى المنصوبة متجهة الى القبلة - [00:57:50](#)

الثالثة والثلاثون في قوله ويبسط يديه على فخذه مضمومتي الاصابع. اي يجعل يديه على فخذه مبسوطتي مبسوطتين فلا يثنيهما وانما يبسطهما مع كذلك قصد اصابعه فلا يثني اصابعه يضمها ويبسطها ولا ولا يثنيها. والحام السابعة والثلاثون في قوله ويقول رب اغفر - [00:58:20](#)

ثلاثة وهو اجر الكمال والحال الثامنة والثلاثون في قوله ثم يسجد الثاني كالاولى ايسجد السجدة الثانية كصفتها الاولى والحالة التاسعة والثلاثون في قوله ثم يرفع مكبرا ناهضا اي معتمدا على صدور - [00:58:50](#)

معتمدا على ركبتيه بيديه اي جاعلا يديه على ركبته اي جاعلا يديه على ركبته انشق ففي الارض اي قام معتمدا على الارض اي قام معتمدا على الارض. والظاهر ان المرء اذا قام - [00:59:10](#)

يعتمد على يديه وقع هذا في حديث ما لك بن الحوين في صحيح البخاري عند ذكره جلسة الاستراحة. والحال اربعون في لقوله ويصلي الركعة الثانية كالاولى الا في تجديد النية وتكبيرة الاحرام والاستفتاح والتعود ان تعود في الاولى - [00:59:30](#)

فان لم يكن تعودت الاولى كمن جاء والامام راعع فانه حينئذ يتعوذ في الثانية والحال الرابع الحادية والاربعون في قوله ثم يجلس مفترسا. اي على ما تقدم من كونه جاعلا - [00:59:50](#)

يسراه فراشا له. والحالة الثانية والاربعون في قوله ويضع يديه على فخذه. والحالة الثالثة والرابع في قوله يقبض خنصر اليمنى وبنصرها. وهذا في بيان حال الاصابع. والخنصر هو اصبعه ايش؟ الصغير والبنصر هو المجاور له. وكسر اولهما هو الفصيح فهو خنصر - [01:00:10](#)

ومنصب ويحلق ابهامه مع الوسطى اي يجعلهما كالحلق ايجعلهما كالحلق فيديرهم فيجرهما على هيئة الدائرة. ويشير بسبابتها من غير تحريف. اي يشير بسبابته يدهما بغير تحريف. تشهد عند ذكر الله وفي دعائه مطلقا. فاذا ذكر الله اشار بسبابته - [01:00:40](#)

واذا دعاه فانه يشير بها ايضا. والظاهر هو دوام الاشارة بها حال كونه في تشهده لصحة الحديث الوارد في ذلك. جاء الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله - [01:01:10](#)

اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا حي على الصلاة حي على الفلاح حي الله اكبر الله اكبر لا اله الا والحال الرابعة والاربعون في قوله ويبسه اصابع اسراه مضمومة - [01:02:10](#)

والحال الخامسة والاربعون في قوله مستقبلا بها القبلة. والحال السادسة والاربعون في قوله ويقول سرا التحيات لله والصلوات والطيبات الى تمام ما ذكر وهو التشهد الاول والحالة السابعة والاربعون في قوله ثم اذا كانت الصلاة ركعتين قال بعد تشهده اللهم - [01:04:20](#)

وصل على محمد الى تمام هذا الذكر. فمتى كانت الصلاة ثنائية وهي فجر في الفرض فانه يأتي بالتشهد ثم يتبعه بالصلاة الابراهيمية.

والحالة الثامنة والاربعون في قوله والسنة ان يتعودا فيقول اعوذ بالله من عذاب القبر من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة

المحيا والممات - [01:04:50](#)

ومن فتنة المسيح الدجال فيأتي بهذه الجمل الرابع من التعوذات. والحال التاسعة والاربعون في قوله ويدعو بما ورد او بغيره من امر الآخرة. فاذا فرغ من التعوذ المذكور فانه يدعو الله بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم او بغير الوارد عنه مما يكون فيه سؤال

امر الآخرة - [01:05:20](#)

والحال الخمسون في قوله ثم يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله اي قائلا السلام عليكم ورحمة الله. قال وعن يسراه كذلك مرتبا وجوبا. ان يأتي به مرتبا معرفا اي بال - [01:05:50](#)

مقرونا بان وجوبا. والتسليم هو القول. والفعل سنة. فالالتفات ابو سنة والتسليم المعمور به في الصلاة هو قول السلام عليكم ورحمة الله. يجعل واحدة في اليمنى مع التفات ويجعل الثانية في اليسرى مع الالتفات. ولو سلم بالالتفات صح ولا ما صح؟ صحت صلاته.

لان - [01:06:10](#)

الالتفات سنة. والحال الحادية والخمسون في قوله وان كان في ثلثية اي اي كمغرب او رباعية اي كظهر وعصر وعشاء نهر وبعد

التشهد الاول مكبرا كنهوضه من السجود. اي على المذهب يكون معتمدا على على قدميه اذا قام يعتمد على - [01:06:40](#)

ركبتيه وقدميه اذا قام وعلى الذي ذكرناه فانه يعتمد على يديه. والحالة الثانية والخمسون في قوله ولم يرفع يديه ففي هذا الموضع

لا ترفع اليدين لا لا ترفع اليدين لا ترفع اليدين - [01:07:10](#)

في اه عند الحنابلة. والرواية الاخرى انه يرفعهما ايضا وهو مذهب الشافعي وهو الصحيح اذا نهض من التشهد الاول فمذهب الحنابلة

انه لا يرفع. والرواية الثانية في المذهب انه يرفع وهي - [01:07:30](#)

الموافقة للدليل والله اعلم. ويكون رفعهما بعد قيامه. ثبت هذا عن ابن عمر راوي حديث الرفع فابن عمر صح عنه انه كان يرفع اذا قام

من التشهد الاول حال قيامه اذا وقع - [01:07:50](#)

فاذا وقف رفع يديه. والحال الثالثة والخمسون في قوله وصلى ما بقي في الثانية الا انه يسر اي يسر في ثالثة ورابعة. والحال الرابعة

والخمسون في قوله ولا يزيد على الفاتحة. فيقتصر - [01:08:10](#)

عليها والحال الخامسة والخمسون في قوله ثم يجلس متوركا في تشهده الاخير. وبين التورك في قوله يفرش رجله اليسرى اي

يجعلها فراشا وينصب اليمنى اي يجعلها قائمة عن يمينه ويجعل ان يتيه اي وركه على الارض. فيفضي في وركه على - [01:08:30](#)

فيفضي بوركه على الارض. سمي توركا للحال المذكورة. ان الورك تلامس الارض حين والحالة السادسة والخمسون في قوله فيتشهد

ويسلم ايتشهد التشهد الاخير الذي تقدم التسليم الذي تقدم فيأتي بالتشهد وهو المنتهي الى قوله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم

يتبعه بالصلاة - [01:09:00](#)

الابراهيمية ويستتم بعدها من التعوذات الرابع والدعاء بما ورد ثم يسلم. ثم ختم المصنف الصفة مسألتين. المسألة الاولى في قوله

وامرأة كرجل اي في صفة صلاتها. قال لكن تضم نفسها - [01:09:30](#)

اي فلا تجافي بين اعضائه. اي فلا تجافي بين اعضائها. فتضم نفسها في صلاتها. فاذا ركعت او سجدت او كانت قائمة فانها تضم نفسها

دون مباحة اعضائها بعضها عن بعض. ومزاد - [01:09:50](#)

في قوله وتجلس اي فيما يضرب فيه الجلوس متربعة اي على صفة التربع وسمي ربعا بان الانسان يكون حينئذ جاعلا نفسه بين اربعة

هما ساقاه وفخذه وما وفخذه فيقال مترربع. قال اوسادة رجليها عن يمينها اي طارحة على - [01:10:10](#)

جلوسها رجليها اليمنى واليسرى على جهتها اليمنى. قال وهو افضل. اي افضل من فكونها ساجدة افضل من جلوسها متربعة. ويقال

سابلة ولا يقال وهذا صححناه للي يطبع وبقي عندكم عندكم مشكلة صح؟ صواب ساذجة لان الفعل سدل - [01:10:40](#)

مواقع في بعضهم الفقهاء بعض الفقهاء يقول مسدلة لكن هذا غلط. الصحيح انها ساجدة لان الفعل سدل فاسم الفاعل اسم الفاعل يكون

سادلا. وهذا اخر ما ذكره المصنف في صفة الصلاة - [01:11:10](#)

وختمه بالحمد كما المبتدا والحمد لله رب العالمين يكتب طبقة السماع سمع علي جميع قبلة المولي. بقراءة غيره. صاحبنا ويكتب اسمه تاما تم له ذلك في مجلس واحد بالميعاد المثبت من محله في نسخته واجزت له روايته عني اجازة خاصة بمعين لمعين في معين - [01:11:30](#)

الحمد لله رب العالمين صحيح ذلك اختمه الصالح بن عبد الله بن حمد العصيمي ليلة الخميس الحادي عشر ليلة الخميس الحادية عشر من شهر ذي القعدة سنة ثمانية وثلاثين واربع مئة والف في مسجد العقيل في مدينة الطائف - [01:12:00](#)  
في اخر الكتاب عندكم الباقيات الصالحات. ما يجي وقت على الاقامة. الباقيات الصالحات صفحة سبع مئة وسبعة واربعون كم؟ سبعة واربعين ومئة. احنا دايم متعودين على الكتب الكبار صغيرة مئة وتسعة واربعين. اطرح - [01:12:20](#)

قلتم في كتابكم الثاني من صلة رؤوس العلم الباقيات الصالحات من الاذكار بعد الصلوات تصنيف مصالح ابن عبد الله ابن حمد العصيمي غفر الله له ولوالديه ولمشايقه وللمسلمين. بسم الله الرحمن الرحيم - [01:12:50](#)

من السنن النبوية الاذكار التي تقال بعد الصلاة اذا سلم المصلي وهي نوعان النوع الاول التي تقال دبر الصلوات الخمس المفروضة وهي ستة اذكار. الاستغفار ثلاثة واكملة. استغفر الله واتوب - [01:13:10](#)

توبوا اليه وادناه استغفر الله. ما صفة الاستغفار؟ الحين بعد الصلاة وش تقولون انتم؟ شو الدليل عطونا الدليل ها طيب نستغفر الله ونصير نقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم الغفور الرحيم - [01:13:30](#)

سم لما جاء عند مسلم من حديث ثوبان رضي الله عنه ايوة وشو؟ هذا لك مليون لو تجيبه يقول اللي في صحيح مسلم ان صفة الاستغفار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال استغفر الله. مو بصحيح. نعم - [01:14:00](#)

مليونين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا انصرف من صلاة استغفر ثلاثا هكذا لفظ الحديث. ولذلك في تتمة الحديث عند مسلم ان الوليد بن مسلم قال للاوزاعي ما الاستغفار؟ لو - [01:14:30](#)

مكان بين هل يحتاج سؤال؟ ما سأل قال ما الاستغفار؟ قال استغفر الله. فالنبي صلى الله عليه وسلم نقل عنه الفعل انه استغفر انه كان اذا سلمت استغفر ثلاثا. يعني جاء بالاستغفار. الاستغفار مثله مثل حديث ابن عمر. كنا نعد للنبي صلى الله عليه - [01:15:00](#)  
سلم مائة استغفار كان النبي صلى الله عليه وسلم يستغفر مائة مرة في المجلس الواحد في لفظ سبعين مرة. جاءت احاديث بينت طرف المجلس انه قال لا اله الا الذي عندك موجود استغفر الله واتوب اليه - [01:15:20](#)

هذا هو الذي كان استغفاره فتفسير اجمال حديث ثوبان بما ثبت عنه اولى من ان نقول هو استغفر الله فقط لكن استغفر الله هو الاقل لانه اذا قال استغفر الله صار مستغفرا لكن الاكمل هو الهدي الذي لزمه النبي صلى الله عليه وسلم ولا سيما في - [01:15:40](#)

حياته كما في حديث عائشة في صحيح مسلم. ولذلك بعض الناس يقول كيف يقال اكملة واستغفر الله؟ واتوب اليه. لان هذا هو قول النبي اما قولك انت استغفر الله ما في دليل يخصك لذلك الفقهاء متفقون على جوانب الاستغفار باي لفظ - [01:16:00](#)

عند الشافعية الفاظ اطول من هذا استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب عليه واتوب اليه. يعني لفظ طويل وهذا صحيح استغفر الله ولذلك دائما يحرص الطالب على الفهم يحرص على الفهم هذا الحديث فعل والوليد ابن مسلم سائل - [01:16:20](#)

قال ما الاستغفار؟ قال استغفر الله. لو كان بينا واضح انه قال استغفر الله ما سأل. ما يحتاج الى السؤال. واضح؟ ودايم طالب العلم ايضا في ادلته يحرص على ان تكون موافقة للمسألة. بان قال لابد ان يكون الحديث قول. ما هو بفعل مجمل يحتاج - [01:16:40](#)

اذا قال استغفر الله. نعم. اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام مرة واحدة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - [01:17:00](#)

الله لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. مرة واحدة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا حول ولا قوة الا بالله لا اله الا الله - [01:17:20](#)

ولا نعبد الا اياه والنعمة وله الفضل وله الثناء الحسن. لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره مرة واحدة. التسبيح والتحميد والتكبير والتلهيل ولو خمس صفات. سبحان الله - [01:17:40](#)

الحمد لله والله اكبر عشر مرات. سبحان الله والحمد لله والله اكبر ولا اله الا الله خمسا وعشرين سبحان الله والحمد لله والله اكبر. ثلاثا وثلاثين مرة بلا تمام للمئة. سبحان الله والحمد - [01:18:00](#)

الحمد لله والله اكبر ثلاثا وثلاثين مرة. ويكون تمام المئة الله اكبر. سبحان الله والحمد والله اكبر ثلاثا وثلاثين مرة ويقول تمام المئة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك - [01:18:20](#)

والحمد وهو على كل شيء قدير. قراءة خمس. طيب يجيبها كلها ولا وش يسوي عداد ينوع بيننا ينوع بينه فيأتي بهذا مرة وبهذا مرة وبهذا مرة. نعم قراءة اية الكرسي وهي قوله تعالى الله لا اله الا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم - [01:18:40](#)

له ما في السماوات وما في الارض. من ذا الذي يشغل عنده الا باذنه. يعلم ما بين ايديهم ما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمي الا بما شاء. وسع كرسيهم السماوات والارض ولا - [01:19:10](#)

وحبهما وهو العلي العظيم. والسنة ان يجهر المصلي بهذه الاذكار كلها. الا اية الكرسي فيقرأها سرا. تنبيه للاجماع على ذلك. اختلفوا في الجهر في الاول. لكن قراءة الاية مجمعون على انها تكون سرا. نعم. تنبيه لا يلزم ترتيبها كما ذكر. فيما عدا الاول والثاني - [01:19:30](#)

وغايته الإعانة على حفظها. نعم يعني اذكار الصلوات يقدم منها الأول والثاني وهو الاستغفار ثم قول اللهم انت السلام ومنك السلام الى تمام. هذا الاول والثاني الدالة دلت على تقديمه. اما ما بعده لو انه بعدهما قرأ اية الكرسي ثم - [01:20:00](#)

التسبيحات هذا لكن ترتيبه على هذه الصورة عند اهل العلم المقصود به الاعانة على حفظه على حفظه نعم. تنبيه اخر وقت اذكار كل صلاة بعدها الى خروج وقتها. ومن يعتادها فنتسي او - [01:20:20](#)

الى انها بلا تفريط حتى خرج وقتها قالها بعده. والنوع الثاني يعني وقت اذكار الصلاة. متى اخره اذا انتهى وقت الصلاة. اذا انتهى وقت الصلاة هذا اخره. فلو انه خرج من المسجد ثم ذهب الى بيته وجاء بها جاء بها في وقت - [01:20:40](#)

ما لم يخرج وقت وقت الصلاة. فان تركها الانسان لاجل عارض من بلا تفريط يأتي بها ولو خرج وقت الصلاة انا والنوع الثاني الاذكار التي تقال دبر الصلوات النوافل وهما ذكرى سبحان الملك القدوس - [01:21:00](#)

ثلاث مرات ويرفع صوته في الثالثة بعد صلاة الوتر. اللهم اغفر لي وتب علي انك انت التواب مئة مرة بعد صلاة الضحى. وكتب وصالح مع اللقيط هذا هذا الذكر خلت منه كتب الاذكار - [01:21:20](#)

متأخرة مع اطباق اهل الحديث المتقدمين انه من اذكار دبر الصلاة. منهم من قال هو من اذكار طلوع الصلاة المكتوبة ومنهم من قال هو ذكر في دبر صلاة الضحى. والراجح والله اعلم الثاني. لكن الشاهد انه ذكر من اذكار دبر الصلوات. ومع - [01:21:40](#)

ذلك شاع عند الناس باخرة تركه. فالذي لا يرى قوله بعد الضحى فلا يترك قوله بعد الصلاة. نعم. وكتبوا وصالح ابن عبد الله ابن حمد العصيمي غفر الله له ولوالديه ولمشايقه وللمسلمين عصر الجمعة الرابع والعشرين من ذي الحجة - [01:22:00](#)

سنة ثلاث وثلاثين بعد الاربعمائة والالف بمدينة الرياض حفظها الله دارا للاسلام والسنة. امين. طيب واين ذكر صلاة الاستخارة؟ ليش ما ذكرت النوافل؟ ذكر الوتر والضحى وما ذكر صلاة الاستخارة. الانسان اذا صلى الاستخارة وش يقول - [01:22:20](#)

اني استخيرك بعلمك واستغفرك بقدرتك الى تمامه. ليش ما ذكر في في اذكار الصلوات النوافل نعم ها؟ ايه لكن هي من من النوافل نواف اذا بدأت الذكرى ليش ما جاء به؟ ها يا سلطان - [01:22:40](#)

ايه فهو ذكر فيها وليس ذكر لها. يعني لان صلاة الاستخارة لا يكون الا مع صلاة الركعتين والاثنيان بالذكر فلو صلى ركعتين الى الاثنيان بالذكر صار مستخير ولا غير مستقيم؟ غير مستخير فهو داخل في صفة صلاة الاستغارة غير خارج من عنها ليس ذكرها يقال بعد صلاة الاستخارة - [01:23:10](#)

وانما هو ذكر يقال فيها يعني بصفة صلاة الاستخارة. فصلاة الاستخارة مؤلفة من شيئين. احدهما الركعتين. احدهما والآخر الدعاء المأثور. اكتبوا طبقة السماع. سمع علي جميع الباقيات الصالحات بقراءة غيره. صاحبنا - [01:23:40](#)

ويكتب اسمه تاما فثم له ذلك في مجلس واحد بالميعاد المثبت لمحله من روايته واني جلسة خاصة معين لمعين معين والحمد لله

رب العالمين صحيح ذلك كتبه صالح بن عبدالله بن حامد العصيمي ليلة الخميس الحادي عشر من شهر ذي القعدة سنة ثمان -

01:24:00

واربع مئة والف. وهذا اخر هذا العقيق. في مسجد العقيل بمدينة في مسجد العقيد بمدينة الطائف وهذا اخر هذا المجلس وفق الله الجميع والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على رسوله محمد واله وصحبه اجمعين - 01:24:20